

التقرير الثاني للجنة "ب"

(مسودة)

عقدت اللجنة "ب" جلساتها الثانية والثالثة في ٢٢ أيار/ مايو ٢٠٢٥، برئاسة السيدة كاتارزينا دراجيك-لاسكوفسكا (بولندا) والدكتورة رينا روا (بنما).

وتقرر توصية جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين باعتماد القرارات الخمسة والمقررات الإجرائية الأربعة المرفقة المتعلقة بالبند التالية من جدول الأعمال:

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

٢١- الميزانية والشؤون المالية

٢١-١ تقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ (الميزانية البرمجية للثلاثية ٢٠٢٤-٢٠٢٥: تقييم الأداء) والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤

مقرر إجرائي واحد

مقرر إجرائي واحد بعنوان:

- تعليق جزئي ومؤقت للفقرة ٨-٢ من القاعدة الثامنة للاتحة المالية

٢١-٤ جدول تقدير الاشتراكات ٢٠٢٦-٢٠٢٧

قرار واحد

٢١-٥ حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور

قرار واحد

٦-٢١ الترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات

قرار واحد بعنوان:

- الترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات: لبنان

٢٢- شؤون مراجعة الحسابات والرقابة

١-٢٢ تقرير مراجع الحسابات الخارجي

مقرر إجرائي واحد

٢٣- شؤون العاملين

٢-٢٣ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين

قرار واحد بعنوان:

- أجور الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب وأجر المدير العام

قرار واحد بعنوان:

- الوقائع السابقة للتعيين

٥-٢٣ تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة

مقرر إجرائي واحد

البند ٢١-١ من جدول الأعمال

**تقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ (الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥: تقييم الأداء)
والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤**

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين، وقد نظرت في التقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ (الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥: تقييم الأداء)^١ والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤،^٢ وقد أحاطت علماً بتقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي المقدم إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،^٣

قررت قبول التقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤.

١ الوثيقة ج ٧٨/١٧.

٢ الوثيقة ج ٧٨/١٨.

٣ الوثيقة ج ٧٨/٣٦.

البند ٢١-١ من جدول الأعمال:**تعليق جزئي ومؤقت للفقرة ٨-٢ من القاعدة الثامنة للاتحة المالية**

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين، إذ تضع في اعتبارها التقارير الواردة في الوثائق ج ٧٨/١٧ وج ٧٨/١٨ وج ٧٨/معلومات/٣ وج ٧٨/١٩ وج ٧٨/٢٠ وج ٧٨/معلومات/٤ وتقرير الدورة الثانية والأربعين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،^٤

قررت تعليق العمل جزئياً بالفقرة ٨-٢ من القاعدة الثامنة للاتحة المالية، على أساس مؤقت، بالقدر اللازم للسماح باستخدام أرصدة صندوق تكاليف دعم البرامج لسداد النفقات التي تتجاوز التكاليف غير المباشرة، إلى مبلغ أقصاه ٤١٠ ملايين دولار أمريكي، من أجل تغطية تكاليف التعويضات والأجور اللازمة لضمان الاستدامة المالية للمنظمة. وسيظل هذا التعليق ساري المفعول حتى نهاية الربع الثاني من عام ٢٠٢٦.

البند ٢١-٤ من جدول الأعمال

جدول تقدير الاشتراكات ٢٠٢٦-٢٠٢٧

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

وقد نظرت في تقرير المدير لعام بشأن جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧،^٥

تعتمد جدول تقدير اشتراكات الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ على النحو المبين أدناه.

جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ %	الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبون
٢,٠٩٤١	الاتحاد الروسي
٠,٠١٠٠	إثيوبيا
٠,٠٣٤٠	أذربيجان
٠,٤٩٠٠	الأرجنتين
٠,٠٢١٠	الأردن
٠,٠٠٧٠	أرمينيا
٠,٠٠١٠	إريتريا
١,٨٩٥١	أسبانيا
٢,٠٤٠١	أستراليا
٠,٠٤٥٠	إستونيا
٠,٦٠٩٠	إسرائيل
٠,٠٠٢٠	إسواتيني
٠,٠٠٥٠	أفغانستان
٠,٠٦٥٠	إكوادور
٠,٠١٠٠	ألبانيا
٥,٦٩٢٣	ألمانيا
٠,٥٧٤٠	الإمارات العربية المتحدة
٠,٠٠٢٠	أنتيغوا وبربودا
٠,٠٠٤٠	أندورا
٠,٥٧٩٠	إندونيسيا
٠,٠١٠٠	أنغولا
٠,٠٧٩٠	أوروغواي
٠,٠٢٤٠	أوزبكستان
٠,٠١٠٠	أوغندا
٠,٠٧٤٠	أوكرانيا
٠,٤٧٢٠	أيرلندا
٠,٠٣٥٠	آيسلندا
٢,٨١٣١	إيطاليا
٠,٠٠٩٠	بابوا غينيا الجديدة
٠,٠٢٣٠	باراغواي

جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ %
٠,١٢٣٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٥٠٠
١,٤١١١
٠,٠٠٧٠
٠,٣٢٨٠
٠,٠١٩٠
٠,٧٧٣٠
٠,٠٧١٠
٠,٠٠١٠
٠,٠١٠٠
٠,٠٨٦٠
٠,٠٠٥٠
٠,٠٠١٠
٠,٠١٣٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠٥٠
٠,٠٠١٠
٠,٠١٤٠
٠,٨٣١٠
٠,١٤٥٠
٠,٠٤٣٠
٠,٣٤١٠
٠,٠٣٦٠
٠,٦٨٥٠
٠,٠٣٣٠
٠,٠٠٥٠
٠,٣٤٤٠
٠,٠٠٢٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠١٠
٠,٠١٨٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠٧٠
٠,٠٠٤٠
٠,٠٨٧٠
٠,٠١٥٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠١٠
٠,٠٠١٠

الدول الأعضاء
والأعضاء المنتسبون

باكستان
بالاو
البحرين
البرازيل
بربادوس
البرتغال
بروني دار السلام
بلجيكا
بلغاريا
بليز
بنغلاديش
بنما
بنن
بوتان
بوتسوانا
بورتوريكو (ليست عضواً في الأمم المتحدة)
بوركينا فاسو
بوروندي
البوسنة والهرسك
بولندا
بيرو
بييلاروس
تايلند
تركمانستان
تركيا
ترينداد وتوباغو
تشاد
تشيكيا
توغو
توفالو
توكيلاو (ليست عضواً في الأمم المتحدة)
تونس
تونغا
تيمور - ليشتي
جامايكا
الجبل الأسود
الجزائر
جزر البهاما
جزر فارو (ليست عضواً في الأمم المتحدة)
جزر القمر
جزر سليمان
جزر كوك (ليست عضواً في الأمم المتحدة)

جدول تقدير الاشتراكات للثنائية

٢٠٢٦-٢٠٢٧

%

٠,٠٠١٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٦٩٠

٠,٠٠٦٠

٠,٠١٠٠

٠,٣٨٦٠

٠,٠١٠٠

٠,٠٦٩٠

٢,٣٤٩١

٠,٠٠٥٠

٠,٠٠٦٠

٠,٠٠٦٠

٠,٢٥١٠

٠,٠٠٥٠

٠,٠٠٩٠

٠,٠٠٢٠

٠,٥٣١٠

٠,٠١٨٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٠٣٠

٠,٣٥٨٠

٠,٠٠٦٠

٠,٠٠٧٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٠٢٠

٠,٠٠١٠

٠,٠٠٢٠

٠,٠٣٨٠

٠,٠١٣٠

٠,١٤٩٠

٠,٠٧٧٠

٠,٤٧٩٠

٠,٠٠٧٠

٠,٠٠٨٠

٠,٠٠٢٠

٠,٨٢٢٠

١,٠٢٩١

٠,٠٠١٠

٠,٠٠٢٠

٠,٣٧٤٠

الدول الأعضاء
والأعضاء المنتسبون

جزر مارشال

جمهورية أفريقيا الوسطى

الجمهورية الدومينيكية

الجمهورية العربية السورية

جمهورية الكونغو الديمقراطية

جمهورية إيران الإسلامية

جمهورية تنزانيا المتحدة

جمهورية فنزويلا البوليفارية

جمهورية كوريا

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

جمهورية مولدوفا

جنوب أفريقيا

جنوب السودان

جورجيا

جيبوتي

الدانمرك

دولة بوليفيا المتعددة القوميات

دومينيكا

رواندا

رومانيا

زامبيا

زيمبابوي

ساموا

سان تومي وبرينسيبي

سانت فنسنت وجزر غرينادين

سان مارينو

سانت كيتس ونيفيس

سانت لوسيا

سري لانكا

السلفادور

سلوفاكيا

سلوفينيا

سنغافورة

السنغال

السودان

سورينام

السويد

سويسرا

سيراليون

سيشيل

شيلي

جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ %	الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبون
٠,٠٤٠٠	صربيا
٠,٠٠٢٠	الصومال
٢٠,٠٠٥٠	الصين
٠,٠٠٣٠	طاجيكستان
٠,١٣١٠	العراق
٠,١١٥٠	عُمان
٠,٠١١٠	غابون
٠,٠٠١٠	غامبيا
٠,٠٢٥٠	غانا
٠,٠٠١٠	غرينادا
٠,٠٤٦٠	غواتيمالا
٠,٠١١٠	غيانا
٠,٠٠٤٠	غينيا
٠,٠٠١٠	غينيا - بيساو
٠,٠٠٨٠	غينيا الاستوائية
٠,٠٠١٠	فانواتو
٣,٨٥٨٢	فرنسا
٠,١٩٨٠	الفلبين
٠,٣٨٦٠	فنلندا
٠,٠٠٣٠	فيجي
٠,١٥٩٠	فييت نام
٠,٠٣٥٠	قبرص
٠,٢٤٥٠	قطر
٠,٠٠٣٠	قيرغيزستان
٠,٠٠١٠	كابو فيردي
٠,١٣١٠	كازاخستان
٠,٠١٤٠	الكاميرون
٠,٠٨٨٠	كرواتيا
٠,٠٠٨٠	كمبوديا
٢,٥٤٣١	كندا
٠,١٢٢٠	كوبا
٠,٠٢٤٠	كوت ديفوار
٠,٠٦٣٠	كوستاريكا
٠,١٩٧٠	كولومبيا
٠,٠٠٥٠	الكونغو
٠,٢٢٢٠	الكويت
٠,٠٠١٠	كيريباتي
٠,٠٣٧٠	كينيا
٠,٠٥٠٠	لاتفيا
٠,٠٢٢٠	لبنان
٠,٠٧٣٠	لكسمبرغ
٠,٠٤٠٠	ليبيا

جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ %	الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبون
٠,٠٠١٠	ليبيريا
٠,٠٨١٠	ليتوانيا
٠,٠٠١٠	ليسوتو
٠,٠٢٠٠	مالطة
٠,٠٠٥٠	مالى
٠,٣٢٦٠	ماليزيا
٠,٠٠٤٠	مدغشقر
٠,١٨٢٠	مصر
٠,٠٥٩٠	المغرب
٠,٠٠٨٠	مقدونيا الشمالية
١,١٣٧١	المكسيك
٠,٠٠٣٠	ملاوي
٠,٠٠٤٠	ملديف
١,٢١٧١	المملكة العربية السعودية
٣,٩٩١٢	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٠,٠٠٤٠	منغوليا
٠,٠٠٣٠	موريتانيا
٠,٠١٠٠	موريشيوس
٠,٠٠٢٠	موزامبيق
٠,٠١١٠	موناكو
٠,٠١٠٠	ميانمار
٠,٠٠٧٠	ناميبيا
٠,٠٠١٠	ناورو
٠,٦٥٣٠	النرويج
٠,٦٢٦٠	النمسا
٠,٠١٠٠	نيبال
٠,٠٠٤٠	النيجر
٠,١٥٠٠	نيجيريا
٠,٠٠٤٠	نيكاراغوا
٠,٣٠٢٠	نيوزيلندا
٠,٠٠١٠	نيوي (ليست عضواً في الأمم المتحدة)
٠,٠٠٦٠	هايتى
١,١٠٦١	الهند
٠,٠١٠٠	هندوراس
٠,٢٢٣٠	هنغاريا
١,٢٩٨١	مملكة هولندا
٢٢,٠٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٠,٠٠١٠	ولايات ميكرونيزيا الموحدة
٦,٩٣٠٤	اليابان
٠,٠٠٣٠	اليمن
٠,٢٨٠٠	اليونان
١٠٠,٠٠٠٠	المجموع

البند ٢١-٥ من جدول الأعمال

حالة تحصيل الاشتراكات المُقدّرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة
في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرّر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير عن حالة تحصيل الاشتراكات المُقدّرة بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرّر تطبيق أحكام المادة ٧ من دستور منظمة الصحة العالمية والترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات؛^٦

وقد أحاطت علماً بالتقرير المُقدّم من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين؛^٧

وإذ تلاحظ أنه عند افتتاح جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين، كانت حقوق التصويت الخاصة بأفغانستان ودومينيكا ولبنان والصومال وجنوب السودان والسودان وجمهورية فنزويلا البوليفارية واليمن موقوفة، وأن هذا الوقف سيستمر إلى أن تُخفّض الدول الأعضاء المعنية المتأخرات المستحقة عليها في جمعية الصحة الحالية أو جمعيات الصحة التالية، إلى مستوى يقل عن المبلغ الذي يبرّر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور؛

وإذ تحيط علماً بأن الكامبيرون وغرينادا وميانمار وسانت لوسيا متأخرة في سداد اشتراكاتها عند افتتاح جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين إلى حد يقتضي من جمعية الصحة أن تنظر، وفقاً لأحكام المادة ٧ من الدستور، فيما إذا كان ينبغي وقف امتيازات التصويت الخاصة بتلك البلدان عند افتتاح جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين في عام ٢٠٢٦،

تقرّر ما يلي:

(١) أنه وفقاً لبيان المبادئ الوارد في القرار ج ص ٤١-٧ (١٩٨٨)، إذا ظلّت والكامبيرون وغرينادا وميانمار وسانت لوسيا، بحلول موعد افتتاح جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين، متأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرّر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور، فسوف توقف امتيازات التصويت الخاصة بها اعتباراً من موعد الافتتاح المشار إليه؛

(٢) أن أي وقف يُطبّق على النحو الموضح في الفقرة (١) أعلاه سيستمر خلال جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين وجمعيات الصحة التالية إلى أن تخفّض المبالغ المتأخرة المُستحقة إلى مستوى يقل عن المبلغ الذي يبرّر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور؛

(٣) ألا يخلّ هذا القرار بحق أية دولة عضو في أن تطلب استعادة امتيازات التصويت الخاصة بها وفقاً للمادة ٧ من الدستور.

٦ الوثيقة ج ٧٨/٢٣.

٧ الوثيقة ج ٧٨/٣٨.

البند ٢١-٦ من جدول الأعمال

الترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات: لبنان

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

وقد نظرت في الطلب المقدم من لبنان بشأن اشتراكاته المستحقة البالغة ١٦٠ ٥٠٨ ١ دولاراً أمريكياً المستحقة حتى وبما يشمل عام ٢٠٢٥؛ وإذ تراعي أيضاً طلب لبنان إعادة جدولة سداد هذا المبلغ على مدار الفترة ٢٠٢٥-٢٠٣٤؛^٨

وإذ تشير إلى أن هذا الطلب لا يمثل امتثالاً تاماً لمتطلبات القرار ج ص ع ٥٤-٦ (٢٠٠١) من حيث التوقيت والإجراءات،

١- تقرر استعادة لبنان امتيازات التصويت في جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين رهناً بالشروط التالية:

يسدد لبنان المبالغ المتأخرة المستحقة عليها من الاشتراكات المقدرة والبالغ مجموعها ١٦٠ ٥٠٨ ١ دولاراً أمريكياً على مدى ١٠ سنوات من عام ٢٠٢٥ إلى عام ٢٠٣٤، على النحو المبين أدناه، بالإضافة إلى سداد اشتراكه السنوي ابتداءً من عام ٢٠٢٦؛

السنة	دولار أمريكي
٢٠٢٥	٢٢٠ ١٨٢
٢٠٢٦	٨٩ ٠٥٣
٢٠٢٧	٩٨ ٦٠٣
٢٠٢٨	٩٨ ٦٠٣
٢٠٢٩	١٤٢ ٩٠٤
٢٠٣٠	١٤٢ ٩٠٤
٢٠٣١	١٤٢ ٩٠٤
٢٠٣٢	١٨٧ ٢٠٥
٢٠٣٣	١٨٩ ٢٠٥
٢٠٣٤	١٩٦ ٥٩٧
المجموع	١ ٥٠٨ ١٦٠

٢- تقرر كذلك أن يجري طبقاً للمادة ٧ من الدستور، تعليق امتيازات التصويت تلقائياً في حالة عدم وفاء لبنان بالشروط المحددة في الفقرة ١ أعلاه؛

٣- تطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن الوضع السائد إلى جمعيات الصحة القادمة حسب الاقتضاء؛

٤- تطلب كذلك إلى المدير العام أن يبلغ حكومة لبنان بهذا القرار.

البند ٢٢-١ من جدول الأعمال**تقرير مراجع الحسابات الخارجي**

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين، وقد نظرت في تقرير مراجع الحسابات الخارجي المقدم إلى جمعية الصحة،^٩ وقد أحاطت علماً بتقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي المقدم إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،^{١٠}

قررت قبول تقرير مراجع الحسابات الخارجي المقدم إلى جمعية الصحة العالمية.

٩ الوثيقة ج ٧٨/٢٥.

١٠ الوثيقة ج ٧٨/٤٠.

البند ٢٣-٢ من جدول الأعمال

أجور الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب وأجر المدير العام

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير المقدم من المدير العام،^{١١}

وإذ تشير إلى توصيات المجلس التنفيذي المتعلقة بأجور الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام،

١- **تحدد** المرتبات الإجمالية للمديرين العامّين المساعدين والمديرين الإقليميين^{١٢} في مبلغ ٦٥٥ ٢١٣ دولاراً أمريكياً في السنة ومرتباتهم الصافية المقابلة في مبلغ ٥١٢ ١٥٦ دولاراً أمريكياً؛

٢- **تحدّد** المرتب الإجمالي لنائب المدير العام^{١٣} في مبلغ قدره ٠٦٤ ٢٣٥ دولاراً أمريكياً في السنة ويقابله مرتب صاف بمبلغ ٦٤٢ ١٧٠ دولاراً أمريكياً؛

٣- **تحدّد** المرتب الإجمالي للمدير العام في مبلغ قدره ٠٠٣ ٢٩٣ دولار أمريكي في السنة ويقابله مرتب صاف بمبلغ ٦٠٢ ٢١٨ دولاراً أمريكياً؛

٤- **تقرّر** أن تدخل هذه التسويات في الأجور حيّز النفاذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٥.

١١ الوثيقة ج ٧٨/٤.

١٢ فئة الراتب UG1.

١٣ فئة الراتب UG2.

البند ٢٣-٢ من جدول الأعمال**الوقائع السابقة للتعين**

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير المقدم من المدير العام؛^{١٤}

وإذ تشير إلى توصيات المجلس التنفيذي المتعلقة بالمادة التاسعة من النظام الأساسي للموظفين،

١- **تعتمد** التعديلات المُدخلة على المادة ٩-٢ من النظام الأساسي للموظفين؛

٢- **تقرّر** أن تدخل التعديلات على المادة ٩-٢ من النظام الأساسي للموظفين حيّز النفاذ اعتباراً من ١ تموز/ يوليو ٢٠٢٥.

البند ٢٣-٥ من جدول الأعمال

تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة

إن جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين،

قررت ما يلي:

- (١) إعادة تعيين السيد جيرالد أندرسن من وفد الولايات المتحدة الأمريكية عضواً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة لمدة ولاية جزئية حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٥؛
- (٢) تعيين السيد إريك بلاس من وفد الدانمرك عضواً بديلاً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة لمدة ثلاث سنوات حتى اختتام أعمال جمعية الصحة العالمية الحادية والثمانين في أيار/ مايو ٢٠٢٨؛
- (٣) تعيين الدكتورة جميلة كافاليرو برينسيبي من وفد أنغولا عضواً بديلاً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة لمدة ثلاث سنوات حتى اختتام أعمال جمعية الصحة العالمية الحادية والثمانين في أيار/ مايو ٢٠٢٨.
- (٤) تعيين السيد تشيرينغ نيدوب من وفد بوتان عضواً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة لما تبقى من مدة عضويته حتى اختتام أعمال جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين في أيار/ مايو ٢٠٢٦.

= = =